النظم الأساسية لجمعيات المكتبات المصرية والأردنية والأمريكية: دراسة مقارنة

Bylaws of the Egyptian, Jordanian and American Library Associations Statute: A Comparative Study

إعداد

رشا محمد رشاد علي

Rasha Mohamad Rashad Ali

طالبة دكتوراه بقسم المكتبات والوثائق والمعلومات - كلية الآداب- جامعة القاهرة

Doi: 10.21608/jinfo.2024.351562

استلام البحث ٣ / ٢ / ٢٠٢٤

قبول البحث ١٧ / ٢ / ٢٠٢٤

علي، رشا محمد رشاد (٢٠٢٤). النظم الأساسية لجمعيات المكتبات المصرية والأردنية والأمريكية: دراسة مقارنة. ***المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب ، مصر، ٥(١٥) ، ١١ – ٤٨.

https://jinfo.journals.ekb.eg

النظم الأساسية لجمعيات المكتبات المصرية والأردنية والأمريكية: دراسة مقارنة

المستخلص:

هدفت الدراسة إلى معرفة الوضع الراهن للوائح المنظمة في الجمعيات المهنية في مجال المكتبات والمعلومات، ذلك الحفاظ على حقوق الأفراد والمؤسسات المنتمين إلى هذا المجال، مع عمل مقارنة بين اللوائح المنظمة الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية. لمعرفة الفرق بين اللوائح المنظمة في الجمعيات العربية والأمريكية، بالإضافة إلى تحليل أوجة القوة والقصور في لوائح تلك الجمعيات. أتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي بأسلوب دراسة مقارنة لدراسة اللوائح المنظمة الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية ووصفهم، وتحليلهم، مع عمل مقارنة بينهم. وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها: ضرورة تعزيز التعاون بين المكتبات ومؤسساتها والعاملين بها، كما كشفت الدراسة عن تميز لائحة الجمعية الأمريكية للمكتبات في حجم هيكلها الإداري وتنظيمه، بالإضافة إلى تعدد عناصر تمويلها ومواردها المالية، بينما تميزت لائحة جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية بتعريف التعابير والمصطلحات الواردة في اللائحة بالإضافة إلى ذكر مقرها ونشأتها، أما عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف لم تنفرد بأي ميزة نسبية فيما يتعلق بمواد لائحتها التنظيمية.

الكلمات المفتاحية: اللوائح والتشريعات – الجمعيات المهنية - جمعية المكتبات الأمريكية – الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف – جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية.

Abstract

The study aimed to know the current status of the regulations governing professional associations in the field of libraries and information, in order to preserve the rights of individuals and institutions belonging to this field, with a comparison between the organizing regulations issued by the Egyptian Association for Libraries, Information and Archives, the Jordanian Library and Information Association, and the American Library Association. To find out the difference between the regulations governing Arab and American associations, in addition to analyzing the strengths and shortcomings in the regulations of those associations. The study

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

followed the descriptive analytical approach in a comparative study style to study the organizing regulations issued by the Egyptian Association for Libraries, Information and Archives, the Jordanian Library and Information Association, and the American Library Association, describing and analyzing them, with a comparison between them. The study reached many results, including: the need to enhance cooperation between libraries, their institutions and their employees, and the study revealed that the list of the American Library Association is distinguished in the size of its administrative structure and organization, in addition to the multiplicity of its financing elements and financial resources, while the list of the Jordanian Library and Information Association was distinguished by defining expressions And the terms mentioned in the regulations, in addition to mentioning its headquarters and origin, as for the Egyptian Association for Libraries, Information and Archives, it was not unique to any comparative advantage with regard to the articles of its organizational regulations.

key words: Bylaws and Legislation - Professional Associations - American Library Association - Egyptian Association for Libraries, Information and Archives - Jordanian Library and Information Association.

التمهيد

مما لاشك فيه أن تلعب الجمعيات المهنية والعلمية دورا مهما في تجميع المتخصصين في أي مهنة وربطهم بالتخصص و بالتطورات التي تحدث على مستوى ذلك التخصص، كما تقوم بالتنمية المهنية للعاملين في ذلك التخصص وذلك عن طريق الدورات والمؤتمرات وورش العمل التي تعقدها، بالإضافة إلى ذلك دورها في خدمة المجتمع الذي توجد فيه من خلال الدور الإرشادي والتثقيفي لجميع فئات المجتمع .لذا تعتبر جمعيات المكتبات والمعلومات المتحدث الرسمي بإسم العاملين في تخصص المكتبات والمعلومات والمعبر عن أفكارهم وطموحاتهم، علاوة على ذلك تبرز أهمية جمعيات المكتبات و المعلومات في كونها جمعيات تطوعية تهدف إلى استكمال دور المؤسسات الحكومية في تحقيق آمال وتطلعات المكتبين والنهوض بالمهنة. كما تضم الجمعيات المهنيين الممارسين والأكاديميين والباحثين

ISSN : *2735-3737* eISSN : *2735-3745*

وغيرهم وحتى برامجها لا تقتصر على فئة دون غيرها بل هي موجهة للجميع حيث تشجع على نشر الإنتاج العلمي وتنظم البرامج والدورات وورش العمل والمؤتمرات العلمية ويكون الحضور خليط من كل هؤلاء ، وعلى الرغم من ذلك فإن التخصص موجود حيث يكون هناك تخصيص لبعض الملتقيات والبرامج الأكاديمية. قد يقاس نجاح الجمعيات في مهمتها من خلال تحقيق الأهداف التي تسعى إليها والتي ترسمها في سياستها، لذا يتطلب ذلك وجود لوائح منظمة تعمل على تحقيق الأهداف المطلوبة، كذلك الإشراف على الممارسة المهنية، مع الحفاظ على حقوق الأفراد والمؤسسات التابعين لها. (سليم & الصقري، ٢٠١٣)

مصطلحات الدراسة

التشريعات

عرفها (عبد الله، ٢٠٠٠) أنها "الدستور أى هو التشريع الذي ينظم شكل الدولة ونظام الحكم وتوزيع السلطات وعلاقات السلطات ببعضها".

القوانين

عرفه معجم المعاني بأنه " قواعد وأحكام تتبعها الناس في علاقاتهم المختلفة وتنفذها الدولةُ أو الدول بواسطة المحاكم".

كما ذكره (سويسي، ٢٠١٤) بأنه "مجموعة من القواعد التي تضعها السلطة المختصة لتنظيم العلاقة الاجتماعية في المجتمع وتعرض المخالفين للجزاء".

اللوائح

ذكرها (دوحي، ٢٠٢٢) بأنها "آلية التشريع الفرعي بعد القانون والدستور وتقع على درجة أدنى، فلا يجوز أن تخالف القانون والذي بدوره لا يجوز أن يخالف الدستور".

الجمعيات المهنية (Professional association)

عرفها قاموس ODLIS(2014 ،Reitz) مجموعة من الأشخاص يجمعهم تخصص عملي ما، واهتمامات بحثية مشتركة أو متقاربة ، ويقوم هؤلاء الأشخاص بالالتحاق بهذه الجمعية عن طريق دفع رسوم تخولهم أن يكونوا أعضاء رسميين في هذه الجمعية، وفي المقابل يضمن لهم هذا الاشتراك مجموعة من المزايا منها التمكين في الحصول على أحدث معلومات التخصص، والتواصل معهم، واشعارهم بالفعاليات، والمناسبات كالمؤتمرات، والورش، والحلقات التدريبية، والندوات والمحاضرات .... إلخ ، وكل ما من دوره الارتقاء بالاتصال العلمي ، والمهني.

عرفها (الشامي & حسب الله، ١٩٨٨) بأنها "هيئة تتألف من مجموعة من الأفراد المنتمين إلى مهنة واحدة مثلًا، يجتمعون دوريًا بسبب اهتمامات وأهداف مشتركة" أو هى "اتفاق بين مجموعة من الأشخاص لاستخدام معلوماتهم في أنشطة لتحقيق التعاون في مجال معين لغرض غير توزيع الأرباح فيما بينهم".

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

كما ذكرها (القلش، ١٩٩٣) أنها "الجمعية التي تعمل أساسًا بالنشاط الثقافي الذي يهدف إلى التعريف بالعلم، ونشر الثقافة العلمية من خلال الموتمرات والمحاضرات والندوات العلمية أو التي تعمل على تشجيع البحث العلمي والموضوعات البحثية والتطبيقية والسياسية العلمية والتنظيم العلمي حيث دائرة تخصصها بما في ذلك تيسير التعاون بين المشتغلين بالعلم للعمل على تقدمه ورفع مستواه بشتي الوسائل التي تتضمن مناقشة البحوث المبتكرة وإصدار المجلات التي تنشر هذه البحوث".

مشكلة الدراسة

لاحظت الباحثة بحكم العمل في مؤسسات مجال المعلومات ضرورة توافر لوائح منظمة للجمعيات المهنية المتخصصة العربية في مجال المكتبات والمعلومات ومنها (الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية)، ذلك الحفاظ على حقوق الأفراد والمؤسسات المنتمين إلى هذا المجال، فأرادت الباحثة أن توضح فاعلية هذه اللوائح ومقارنتها بلائحة جمعية المكتبات الأمريكية (ALA)، وانعكاسات هذه الفاعلية إيجابًا وسلبًا عليها.

أهمية الدراسة

استمدت الدراسة أهميتها من أهمية دور التشريعات القانونية واللوائح المنظمة والنظم الأساسية في الحفاظ على حقوق الافراد والمؤسسات في مجال المكتبات والمعلومات، كما تناولت جانبًا من أهم الموضوعات التي ينبغي الاهتمام بها لمواكبة التطورات التكنولوجيا الحديثة، حيث تقوم بدراسة اللوائح المنظمة للجمعيات المهنية المتخصصة العربية ومنها (الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية) ومقارنتها بجمعية المكتبات الأمريكية (ALA)، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تسهم هذه الدراسة في عرض مجموعة من البيانات التي من شأنها تساهم في وضع صورة واضحة أمام المسئولين والمخططين ومتخذي القرار في مجال المكتبات والمعلومات.

أهداف الدراسة وتساؤلاتها

هدفت الدراسة إلى رصد النظم الأساسية الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية وتحليلها، وينبثق منه مجموعة من الأهداف الفرعية.

١. التعريف بالجمعيات المهنية المتخصصة، وأهدافها.
٢. التعريف بالجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية (ALA).
٣. مقارنة النظم الأساسية الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

٤. تحليل أوجة القوة والقصور في النظم الأساسية واللوائح المنظمة للثلاث الجمعيات.

وتتمثل تساؤلات الدراسة في الآتي:

١. ما مفهوم الجمعيات المهنية المتخصصة؟ وأهدافها؟
٢. ما المقصود بالجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية (ALA)؟
٣. ما الفرق بين النظم الأساسية الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف ، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية؟
٤. ما أوجة القوة والقصور في النظم الأساسية واللوائح المنظمة للثلاث الجمعيات؟

منهج الدراسة وأدواتها

استندت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بأسلوب دراسة مقارنة لدراسة النظم الأساسية الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية ووصفها، وتحليلها، مع عمل مقارنة بينهم.

أما فيما يتعلق بأدوات الدراسة، فاعتمدت بشكل رئيسي لتحقيق أهدافها على الملاحظة المباشرة من خلال التعامل المباشر مع عينة الدراسة، مع مراجعة الإنتاج الفكري الراجع والجاري لحصر الدراسات المرتبطة بدراسة اللوائح المنظمة الصادرة عن الجمعيات المهنية المتخصصة في مجال المكتبات

عينة الدراسة

تناولت الدراسة اللوائح المنظمة الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف ، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية.

حدود الدراسة

- **الحدود الموضوعية:** تمثلت في معرفة الوضع الراهن للوائح المنظمة في الجمعيات المهنية في مجال المكتبات والمعلومات، مع عمل مقارنة بين اللوائح المنظمة الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية.
- **الحدود الزمنية:** تناولت الدراسة مراجعة الانتاج الفكري السابق منذ ١٩٩٦م وإلى ٢٠٢٣م.
- **الحدود المكانية:** تناولت الدراسة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف في جمهورية مصر العربية، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية في الأردن، وجمعية المكتبات الأمريكية في الولايات المتحدة الأمريكية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- **الحدود اللغوية:** اعتمدت الدراسة على اللوائح المنظمة باللغتين (العربية - الإنجليزية).

الدراسات السابقة

استعرضت بعض الدراسات السابقة الأكاديمية (رسائل علمية، ومقالات دوريات)، ورُتِبت بشكل زمني من الأحدث إلى الأقدم، وهي كالاتي:

هدفت دراسة (دوحي، 2022) إلى بيان التشريعات الخاصة بالمكتبات الوطنية في الدول العربية وجهات وسنوات إصدارها، وبيان محتوى التشريعات الصادرة في الدول العربية الخاصة بالمكتبات الوطنية، ومقارنة التشريعات العربية الخاصة بالمكتبات الوطنية في الدول العربية واعتمد الباحث المنهج الوثائقي لإنجاز الدراسة، وخرجت بمجموعة من النتائج منها: حددت جميع التشريعات العربية الخاصة بالمكتبة الوطنية تبعيتها وارتباطها بوزارة الثقافة، وأنفرد التشريع الخاص بالمكتبة الوطنية في مصر بذكر مصادر الاعتمادات والتمويل المالي، إن أقدم تشريع للمكتبات العربية الوطنية في سوريا عام 1928 وتليها مصر عام 1956 وتوصي الدراسة بمجموعة من التوصيات منها: العمل على تحديث التشريعات المكتبية الخاصة بالمكتبات الوطنية بالدول العربية (العراق، مصر، سوريا) ومتابعتها باستمرار بما يتماشى مع التغيرات الحاصلة بالعالم، توفير الأطر والمقومات التنظيمية الداخلية للمكتبات الوطنية في الدول العربية.

أظهرت دراسة (الصواف، 2019) أن العالم يشهد في العقود الثلاثة الأخيرة تطورات كثيرة ترجع إلى تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأبرز التطورات التكنولوجية شبكة الإنترنت التي أثرت بدورها في كافة جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والمعرفية، وأصبحت سبل الاتصال بكافة أشكالها العلمي والاقتصادي والاجتماعي والمعرفي تعتمد بدرجة كبيرة على شبكة الإنترنت، وانطلاقا من التطورات المتعاقبة لشبكة الإنترنت، أثرت شبكات التواصل الاجتماعي على اختلاف أنواعها من جهة أخرى على الحياة في كل أنحاء العالم؛ حيث جعلت العالم أكثر تفاعلا مع المجتمع ومؤسساته، وأصبح الحصول على المعلومات بشكل منظم وسريع من خلال الحواسيب والهواتف الذكية على مدار الساعة، وبرز فيس بوك ليصبح في مقدمة إنجازات ثورة المعلومات دون منافس، وتعد الجمعيات والاتحادات المهنية العربية للمكتبات والمعلومات من ضمن المؤسسات التي تأثرت بهذه الشبكات. وقامت الدراسة بغرض التعرف على الجمعيات والاتحادات المهنية العربية في تخصص المكتبات والمعلومات ومشاركتها لصفحات التواصل الاجتماعي عبر فيس بوك، وتناولتها بالوصف والتحليل، وتحديد بداية نشأة هذه الصفحات على فيس بوك وتطور منشوراتها حتي أكتوبر عام 2017، وتحليل محتوياتها، وعرض خدماتها المتاحة على فيس بوك.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

أوضحت دراسة (حسن، 2018) أن المكتبة العامة تعد من أولى المكتبات اهتماما بنشر ثقافة الدستور بين المواطنين وتوعيتهم بمبادئه الرامية إلى بناء دولة ديمقراطية حديثة. وتهدف الدراسة إلى الكشف عن مدى إسهام خدمات المعلومات بالمكتبات العامة المصرية في إعلام المجتمع وتوعية أفراده بوثيقة الدستور بوجه عام، وإرساء مبادئه في المجتمع بوجه خاص. وقد اعتمدت الباحثة في إجراء الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في رصد وتحليل خدمات المعلومات المقدمة بالمكتبات العامة المصرية عينة الدراسة في ضوء مبادئ الدستور المصري المدرجة في الاستبيان. وقد أسفرت الدراسة عن مجموعة من النتائج والتي من أبرزها أنه على الرغم من غياب الرؤية لدى مدراء ومسئولي خدمات المعلومات والأنشطة بالمكتبات العامة المصرية- محل البحث- تجاه أهمية الدستور كوثيقة إرشادية في التخطيط لخدمات المعلومات والأنشطة؛ إلا أن خدمات المعلومات بتلك المكتبات قد دعمت كليا وجزئيا ستة وأربعين مبدأ دستوريا بنسبة 78% من إجمالي المبادئ الدستورية التي شملتها الدراسة. وقد تفاوتت المكتبات في مقدار دعمها لتلك المبادئ؛ حيث احتلت مكتبة مصر العامة المركز الأول بنسبة 66%، في حين شغلت مكتبة ١٥ مايو المركز الخامس والأخير بنسبة 32%. ومن أكثر خدمات المعلومات والأنشطة بالمكتبات العامة دعما للدستور الندوات، وتليها الورش والدورات التدريبية، ثم المسابقات الثقافية والمعارض الفنية.

هدفت دراسة (Cavanagh, 2018) إلى تحليل نصي تفسيري لقوانين وأنظمة المكتبات العامة في المقاطعات والأقاليم الكندية الحالية، حيث حللت ست مناقشات تشريعية إقليمية قبل إقرار قوانين المكتبات العامة الخاصة بهم. قد قورنت التعريفات وبيانات الغرض والأحكام المتعلقة بخدمات المكتبة ؛ وحددت مبادئ المكتبة العامة وقيمها وخدماتها في إطار التفسير القانوني، فاستنتجت الدارسة أن النصوص أكثر تنوعًا من متشابهة، كما أن معظمها لا يناقشون السمات الخدمية والرقمية للمكتبات العامة المعاصرة التي يتم الترويج لها على أنها "أكثر من مجرد كتب"، كما استنتجت أيضًا أن النظام الأساسي لساسكاتشوان مفصل بشكل استثنائي وموجه نحو المستقبل.

تتناول دراسة (جلامنة، 2015) بيان مدى مسايرة لوائح المكتبات الجامعية في المملكة الأردنية الهاشمية للظروف المستجدة، والتطورات الحديثة في مجال المكتبات، وتهدف إلى تحليل لوائح المكتبات الجامعية الأردنية، والتعرف على جوانب القصور في أدائها، ومدى تغطيتها لجميع جوانب العمل بالمكتبات، وتقترح لائحة نموذجية لتنظيم العمل بالمكتبات الجامعية الأردنية، بناء على واقع أعمال هذه المكتبات. وتعتمد هذه الدراسة على تحليل عينة من لوائح المكتبات الجامعية، تشمل

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

هذه العينة ثمانية من لوائح مكتبات الجامعات الأردنية، روعي في اختيارها التنوع بين الجامعات القديمة والجامعات الحديثة، من حيث تاريخ إنشاء الجامعة، كما روعي فيها التوزيع الجغرافي للجامعات. وقد استخدم الباحث المنهج التاريخي والمنهج المسحي ومنهج تحليل المضمون والأسلوب الوصفي التحليلي الذي يقوم على وصف عينة من لوائح مكتبات الجامعات الأردنية موضوع الدراسة والتحليل لبياناتها وتقييم عناصرها للنظر في تغطيتها في لوائح العينة. أوضحت الدراسة أن لوائح مكتبات الجامعات الأردنية في وضعها الراهن، لا تلبي احتياجات العمل وضرورة اشتمال اللائحة على بنود وعناصر وملاحق تلبي احتياجات العمل. وبينت الدراسة مدى حاجة لوائح المكتبات الجامعية في المملكة الأردنية إلى المراجعة، لمسايرة أعمال المكتبات. توصلت الدراسة إلى وضع لائحة مقترحة لتنظيم العمل بمكتبات الجامعات الأردنية. -وبناء على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، فإنه يمكن صياغة مجموعة من التوصيات، تتمثل في: تبني النموذج المعياري الناجم عن هذه الدراسة لتصميم لوائح مكتبات الجامعات الأردنية، بالإضافة إلى دراسة مجتمع العاملين بالمكتبات الجامعية.

هدفت دراسة (Mapulanga, 2015) إلى التعريف بالتحديات والفرص التي أنشأت منذ سن تشريع المشتريات العامة في ملاوي لأمناء المكتبات الأكاديمية فيما يتعلق باقتناء مواد المكتبة في المكتبات الأكاديمية (مكتبات الجامعات / الكليات) في ملاوي، حيث استخدمت الدراسة نهج متعدد الأساليب: جمعت البيانات الكمية من خلال الاستبيانات، وأرسلت الاستبيانات عبر الإنترنت إلى مكتبات الجامعات / الكليات لسبع جامعات عامة رئيسية معتمدة في ملاوي، وبعد تحليل أولي لتلك البيانات، قد حصلت الدراسة على بيانات نوعية عن الأنماط من خلال قائمة بريدية مع جميع أمناء المكتبات الـ ١٩ المحتملين. حيث حللت الردود وصنفت باستخدام نهج موضوعي. قد خرجت الدراسة ببعض النتائج، ومنها: مشاركة المكتبات الأكاديمية (مكتبات الجامعة / الكلية) في لجان المشتريات الداخلية. كما أن يعدوا أمناء المكتبات ممثلون في لجان المشتريات الداخلية ، وعلى الرغم من اختلاف تمثيلهم من مؤسسة إلى أخرى. تستخدم جميع المكتبات الأكاديمية (مكتبات الجامعات / الكليات) إما طرق الشراء المركزية أو المستقلة. نتيجة لذلك ، تتعامل مكتبات الجامعات العامة مع الوكلاء كمستقلين، وأثر العمل كمستقلين سلبًا على المكتبات، حيث تشترى المواد بأسعار مختلفة وأحيانًا بأسعار أعلى ، وبالتالي تجاهل القيمة مقابل المال.

أشارت دراسة (محجوب، 2014) أن الجمعيات تعتبر إحدى المكونات المؤسساتية في أي مجتمع، وللجمعيات تقسيمات عديدة ولكن أشهر تقسيماتها من حيث الأهداف المنوطة بها، تقع في تقسيمين أساسيين هما: جمعيات مهنية: وهي تلك

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

الجمعيات التي تهتم بواحدة من المهن المتخصصة وبالتالي فهي تضم في عضويتها كل متخصص ينتمي إلى هذه المهنة، فهي وسيلة تعمل على لم شمل المنتمين إلى هذه المهنة وتبادل الآراء والأفكار فيما بينهم، ويكون دورها الأساسي هو التحدث باسم هذه المهنة والدفاع عنها في كأفة الأوساط جمعيات غير مهنية: وهى تلك الجمعيات التي تهتم بالأنشطة العامة غير المهنية، وبالتالي فهي لا تبحث عن فائدة مهنة ما في حد ذاتها، ولكنها تبحث عن فائدة مجتمعية، ومنها على سبيل المثال الجمعيات السياسية والدينية ومن المؤكد أن دراستنا هذه سوف تهتم بالنوع الأول من هذه الجمعيات، حيث تعتبر وجود الجمعيات المهنية أحد أهم الركائز في تكوين البنية الأساسية لأية مهنة، حيث تعمل الجمعيات المهنية على رفع مستوى الأداء في الخدمات ورفع مستوى أعضاء المهنة فنيا وعلميا وماديا، وتدخل الجمعيات المهنية تحت مظلة الجمعيات العلمية حيث إنها تهدف إلى التعريف بالعلم في مجال هذه المهنة ونشر الثقافة العلمية للمهنة عن خلال المؤتمرات والمحاضرات والندوات العلمية ... وما إلى ذلك، كما أن هذه الجمعيات تعمل أيضا على تشجيع البحث العلمي والموضوعات البحثية والتطبيقية والسياسة العلمية والتنظيم العلمي للمهنة حسب دائرة تخصصها ومن هنا فقد قامت هذه الدراسة على بحث دور الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات- اقدم الجمعيات العربية في المجال- في تطوير المهنة داخل مجتمعها المحلي (مصر)، مقارنة بما قامت به جمعية المكتبات الأمريكية- كإحدى الجمعيات العريقة في المجال- في تطوير المهنة داخل مجتمعها المحلى أيضا (أمريكا).

تضمنت دراسة (حسن، 2013) تشريعات المكتبات في الجمهورية العربية السورية ومنها المكتبة الوطنية لبيان اللوائح والأنظمة والتعليمات التي تخص المكتبات الوطنية، وخرجت الدراسة بعدة نتائج منها الزام الناشر او الطابع بإيداع خمس نسخ من كل كتاب او مطبوعة او دورية، وفرض غرامات على المخالفين الذين لم يودعوا مطبوعاتهم، والاهتمام بحفظ التراث الفكري في سوريا، كذلك بينت الدراسة مجموعة من التوصيات هي: اصدار نظام داخلي خاص بالمكتبة، والحصول على المطبوعات عن طريق الاهداء والتبادل، مع تشكيل مجلس ادارة للمكتبة الوطنية، بالإضافة إلى منح المكتبة الوطنية شخصية اعتبارية مستقلة.

أظهرت دراسة (Joint, 2008) أن الغرض منها هو المجادلة بأن التشريعات الاجتماعية التي تقودها الحكومة والمستوحاة من المثل العليا الفيكتورية لوضع القانون لا تزال طريقة مناسبة للتدخل لتعزيز المواطنة والإنصاف في مجتمع المعلومات في القرن الحادي والعشرين. ومع ذلك ، فإن القيام بذلك بشكل فعال هو أكثر تعقيدًا مما تقترحه النماذج التقليدية ويحتاج إلى مشاركة مستمرة وحيوية من

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

أخصائيو المكتبات والمعلومات (LIS) لضمان وضع قوانين جيدة في كتاب النظام الأساسي. قد قامت الدراسة بعمل مراجعة مفصلة لبعض الجوانب المستهدفة للتشريعات ذات الصلة، والتي وضعت في سياق المفاهيم الواسعة للإصلاح الاجتماعي من تاريخ المملكة المتحدة، قد توصلت الدراسة إلى أن نتائج التشريعات الأخيرة في مجال حماية الملكية الفكرية والتمييز ضد الإعاقة لم تكن مفيدة كما كان يمكن أن تكون لو تم دمج رؤى مهنة LIS في عملية سن القانون. كما يمكن للبعد الدولي المقارن للتشريعات في هذا المجال أن يفسح المجال لمزيد من البحث الأكاديمي. واخيرًا اقترحت الدراسة الطرق التي يمكن من خلالها دعم جمعية المكتبات الأمريكية، ومعهد تشارترد لمتخصصي المكتبات والمعلومات لتحسين جودة القوانين المتعلقة بخدمات المكتبات وممارساتها في المملكة المتحدة، كما جمعت الدراسة بين عدد من وجهات النظر المختلفة التاريخية والمعلوماتية والقانونية - في محاولة لإعطاء نظرة ثاقبة على بعض القضايا الاجتماعية والسياسية المعاصرة المهمة ذات الأهمية الخاصة لممارسي المكتبات والمعلومات.

أشارت دراسة (Joint2007 ,) إلى مدى نجاح تشريعات الإنترنت المفروضة على المكتبات، مع اقتراح طرق لتحسين الرقابة التنظيمية على الويب بهدف المساعدة في توفير خدمة المكتبة الرقمية.حيث قامت الدراسة بوصف موجز لحالتين مرتبطتين بالمكتبة للتعامل مع محتوى ويب مرفوض أخلاقياً، إلى جانب تحليل مجموعة الاستجابات التنظيمية لهذه الأمثلة. قد استنتجت الدراسة عدة نتائج ومنها: أن هذا التشريع يضر أكثر مما يمكن أن يساعد ؛ لذا هناك حاجة واضحة لإجراء تحقيق أعمق في التأثير العملي والنتائج الفعلية للتنظيم الاستبدادي للإنترنت على مستخدمي المعلومات، على عكس البنود والمواد السطحية الموجودة في هذا التشريع القانونى.لذلك أوصت الدراسة ببعض التوصيات منها: تقديم اقتراحات حازمة لتحسين ممارسة الإنترنت وتنظيم المكتبات الرقمية.بالإضافة إلى ذكر أمثلة واضحة للعديد من المجالات التي تعمل فيها تشريعات الإنترنت بشكل جيد.

تناولت دراسة (حسن، 2001) التشريعات المتعلقة بأنواع المكتبات في مصر (الوطنية ، الجامعية ، العامة، المدرسية) مع ايجاد الحلول المناسبة لمعالجة نقاط الضعف، كما هدفت الدراسة الى تعديل اللوائح لمواكبة مقتضيات العصر والتقدم التكنولوجي السريع الحاصل في العالم، وتوصلت الدارسة الى مجموعة من النتائج اهمها عدم االاهتمام بالتشريعات لتطوير المكتبات في مصر، مع تعدد الجهات التي ترتبط بها المكتبات في مصر مما يؤدي الى اختلاف التشريعات المنظمة لها ،حيث خرجت الدراسة بمجموعة من التوصيات اهمها معالجة اوجه القصور في التشريع المصرية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

استندت دراسة (Nebenzahl, 1996) إلى استخدام الطريقة التي أوصى بها Neustadt و May ، واستناداً إلى إطار عمل جونز التحليلي ،قد تناولت الدراسة سن قانون المكتبات العامة الإسرائيلية، مع تحديد العوامل والمنظمات والشخصيات التي أثرت في تطوير المكتبات العامة وتقييم دورها في عملية التشريع. حتى عام ١٩٦٠ ، حيث وفرت خدمات المكتبات العامة من قبل عدد قليل من البلديات خلال أوائل الخمسينيات من القرن الماضي ، فشلت وزارة التعليم والثقافة في محاولاتها لتطوير البنية التحتية للمكتبات العامة الوطنية وسن تشريعات المكتبات العامة. بقيادة ورمان، قد كانت الإنجازات الرئيسية خلال هذا العقد هي إنشاء جمعية المكتبات الإسرائيلية وافتتاح مدرسة الدراسات العليا لخدمات المكتبات في الجامعة العبرية. أما عن فترة الستينيات، قدمت سياسات المكتبات لوزراء التعليم والثقافة، ونفذت بشكل عملي من قبل الجولان مع الاستشارة المهنية لـ Wormann ، بالإضافة إلى عملية التخطيط للمكتبات الإقليمية النموذجية التي تمولها مؤسسة Rothschild ، وفرت حافزًا عمليًا لتبني السياسات الموصى بها دوليًا وأدت إلى تطوير المكتبات العامة. قد بدأت مبادرات التشريع في الخمسينيات من القرن الماضي، من خلال الضغط من قبل جمعية المكتبات الإسرائيلية ، التي نفذها عضو الكنيست تساباري، وتقدمت بمبادرة إيبان لوضع القضية على جدول أعمال الكنيست. في عام ١٩٦٣ ، كما أوصت لجنة الكنيست للتربية والثقافة بسن تشريع خاص بالمكتبات. في عام ١٩٦٨ ، حيث صيغ مشروع القانون وقدم إلى الوزير. في عام ١٩٧٢ ، وشهد الوزير يادلين سن القانون في عام ١٩٧٥ ، علاوة على ذلك كان هناك مجموعات مؤيدة لسن القانون ومنها: اتحاد الكتاب العبريين وجمعية بريسيس، أما على الجانب الاخر فكان هناك معارضة شديدة من مجموعة أخرى ومنها: وزيري المالية والداخلية الحكوميين والهستدروت و مركز السلطات المحلية. قد توصلت الدراسة إلى أن أثرت المطالب التي قدمتها الجماعات المؤيدة لسن القانون على جوهر القانون من خلال فرض العديد من التنقيحات عليه.

التعقيب على الدراسات السابقة

تناولت الدراسات السابقة موضوعات عن التشريعات الخاصة بالمكتبات الوطنية والدستور في الدول العربية وجهات وسنوات إصدارها، مع التعريف بسن قوانين المكتبات العامة، كما ذكرت بعض الدراسات تشريعات المكتبات المصرية وتعديلاتها لمواكبة مقتضيات العصر والتقدم التكنولوجي، كذلك ذكرت بعضها تشريعات الإنترنت المفروضة على المكتبات لتحسين الرقابة التنظيمية على الويب، بالإضافة إلى ذلك تناولت تشريع المشتريات العامة، لذلك عكست تلك الدراسات مدى الاهتمام بموضوع لوائح وتشريعات المكتبات.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

إنَّ أوجه التشابه بين الدراسة الحالية وتلك الدراسات السابقة هو دراسة موضوع لوائح المكتبيات وتشريعاتها، ولكنها تختلف في العينة حيث يتم دراسة النظم الأساسية للوائح ثلاث جمعيات مهنية (الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية (ALA).

الجمعيات المهنية المتخصصة وأهدافها

تعد الجمعيات المهنية المتخصصة مؤسسة ومنظمة غير ربحية تسعى لمتابعة المهنة، وتطوراتها على أن تمثل الصوت الرسمي للمهنة ، وأصحابها في المجتمع، كذلك تركز الجمعيات على رصد البرامج التعليمية، والتأهيلية، والمساهمة في تكوين المختصين، كما أن من صلاحيتها منح التراخيص لمزاولة المهنة، وربط الأعضاء بسوق العمل والتوظيف.

وقد اجتمعت العديد من الآراء حول أن الجمعية المهنية تعد المحرك للمهنة في المجتمع، وهى التي تعكس توجه الدولة نحو المهنة ، وأصحابها من خلال العديد من المؤشرات، ومنها: البرامج الأكاديمية، والنشاطات العلمية، وسوق العمل، والتوظيف، وذلك وفقًا لأعمال معيارية مقننة تعمل على دعم أخلاقيات المهنة، وحماية الملكية الفكرية مع مراعاة طبيعة المجتمع، ومحاولة الاستفادة من التجارب العالمية الحديثة وتطوراتها. (Karisiddappa, 2002)

كما يقاس نجاح الجمعيات المهنية في مهمتها من خلال تحقيق الأهداف التي تسعى إليها والتي ترسمها في سياستها، فعلى سبيل المثال من أهداف جمعيات المكتبات والمعلومات:

- تعزيز الروابط بين العاملين في قطاع المكتبات والمعلومات من خلال عقد اللقاءات والندوات العلمية والمهنية في مجال الاختصاص
- العمل على تحول المكتبات التقليدية إلي مكتبات إلكترونية.
- إعادة تدريب الكوادر البشرية لمواكبة التطورات الحديثة.
- المساهمة في مراجعة المعايير الموحدة والتقنيات لفهرسة الملفات الإلكترونية والتفكير في مراجعة مناهج الدراسة في أقسام المكتبات العربية.
- تعزيز صورة المهنيين من خلال تدريب الكوادر البشرية. (سليم & الصقري، ٢٠١٣)
- إرساء دعائم البحث العلمي ، وتشجيع مخرجاته.
- تقديم الخدمات الاستشارية.
- تنظيم وعقد المؤتمرات، والملتقيات، والندوات، وورش العمل، والحلقات مع تفعيل دور المشاركة عن بعد.
- النشر من خلال منافذ نشر متعددة النشر الورقي والرقمي.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- التسويق والاعلان عن الوثائق مع توظيف إمكانيات التسويق الالكتروني، والاستفادة منها.
- مد جسور التعاون ، والتنسيق مع الجمعيات النظيرة أو ذات الاهتمام المشترك على كافة المستويات المحلية والإقليمية والعالمية.
- التحكيم للأعمال العلمية
- تكوين مستودعات رقمية، وإصدار دوريات علمية محكمة.
- تكوين رصيد معرفي يساهم في المعرفة البشرية، وايجاد رؤى مشتركة. (الرابغي، ٢٠١٦)

التعريف بالجمعيات (جمعية المكتبات المصرية، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية (*ALA*):

تعد الجمعيات الثلاث (جمعية المكتبات المصرية، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية (ALA) من أهم الجمعيات المهنية التي تعمل على النهوض بمجال المكتبات والمعلومات، مع تعزيز الروابط بين العاملين في قطاع المكتبات والمعلومات على المستوى المحلى، والاقليمي، والعالمي، حيث يمثلوا الجمعيات الثلاث نموذجًا للجمعيات المهنية العربية والأمريكية، وفيما يلي عرض لهم:

الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف (Egyption Library Association)

نشأت الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف في عام ١٩٤٤م كجمعية محلية لأمناء مكتبات مدينة القاهرة، وعندما أنشئ معهد المكتبات والوثائق بجامعة القاهرة في العام الجامعي ١٩٥٠/١٩٥١ وتم تخريج الدفعة الأولى منه؛ توسع نطاق الجمعية لتصبح الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات. (الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف،

https://www.facebook.com/groups/ela.egypt/

وفي ١٢ فبراير عام ١٩٨٥ اجتمع في القاهرة ٣٠ شخصية من المشتغلين بالمكتبات والمعلومات والأرشيف في مصر وقاموا بإرساء قواعد " الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف ، وفى ٢٢ مارس عام ١٩٨٦ تم إشهار هذه الجمعية من قبل وزارة الشئون الاجتماعية تحت رقم (٨٠٨) جيزة وتم انتخاب مجلس الإدارة، وقد طفرت الجمعية في الفترة الأخيرة بأعضائها طفرة كبيرة، فتضاعف عدد الأعضاء بها، كما أخذت الجمعية على عاتقها بمحاولة إنشاء نقابة للمكتبيين المصريين، وتسعي الجمعية إلى تحقيق العديد من الأهداف، ومنها:

- توثيق الروابط بين العاملين فى مجال المكتبات والوثائق والمعلومات.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- إيجاد روابط علمية مع جمعيات المكتبات المتناظرة فى الدول المختلفة.
- وضع المعايير للعمل فى هذا المجال بهدف تطوير الأداء فيه على مستوى الدولة.
- نشر البحوث والدراسات المتخصصة فى مجال المكتبات والمعلومات والأرشيف.
- عقد لقاءات علمية لمناقشة قضايا المكتبات والمعلومات والأرشيف.
- إصدار مجلة علمية متخصصة باسم الجمعية.
- عقد دورات تدريبية لأعضاء الجمعية والعاملين فى المكتبات ومراكز المعلومات.
- النهوض بخدمات المكتبات والمعلومات والأرشيف.
- العمل على انتشار الوعى المكتبى بين المصريين.

إقامة حفلات ورحلات علمية وثقافية لأعضاء الجمعية وأسرهم. (البوابة العربية للمكتبات والمعلومات،

http://www.aplis.cybrarians.info/index.php/associations/77-2009-04-05-10-09-01(

جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية (Jordan Library and Information Association –JLIA)

جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية هي جمعية مهنية تطوعية تم تأسيسيها بتاريخ ١٩٦٣/١٢/٢٣ مقرها الرئيسي مدينة عمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية، ترتبط بشكل مباشر بوزارة الثقافة وتحكمها قوانين وأنظمة وتعليمات الوزارة ذات العلاقة بالجمعيات العلمية والمهنية وتدير الجمعية هيئة إدارية مكونة من سبعة أعضاء بما فيهم الرئيس حسب بنود النظام الأساسي للجمعية، تنتخبهم الهيئة العامة في اجتماعها السنوي ومدة العضوية للهيئة الادارية سنتين.

رؤية الجمعية ورسالتها:

تتطلع الجمعية إلى أن تكون منارة للتدريب والتأهيل والتدريس المتميز في مجال التخصص، وفي مجال البحوث التطبيقية الهادفة وذات النوعية الجيدة، وفي تقديم خدمات متميزة للعاملين في مجال المكتبات ومراكز المعلومات بشكل عام، ولأعضائها بشكل خاص.

كما تقوم رسالة الجمعية على إعداد المتخصص المبدع المنتمي إلى مهنته ومجتمعه ووطنه، القادر على مواجهة الألفية الثالثة بما تحمله من تحديات في مجال المكتبات والمعلومات، والمحافظ على هويته الوطنية وتراثه الثقافي وقيمه العربية والإسلامية الأصيلة، موظفاً لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في حل مشكلاته

أهداف الجمعية، من أبرزها ما يلي:

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- تطوير الإدارة والخدمات المكتبية بوضع المعايير القياسية، واللوائح التي تساعد على ذلك.
- تطوير الوسائل والسبل وكل ما يؤدي الى تحسين المكتبيين وتطوير مؤهلاتهم.
- بذل الجهود لاستصدار التشريعات المكتبية اللازمة.
- تشجيع تأسيس المكتبات بمختلف أنواعها، ومراكز التوثيق والمعلومات والأرشيف وإعدادها بمستويات مناسبة لاستخدامها من قبل المواطنين.
- حث الجهات والمصادر المسؤولة على توفير الامكانات وبذل الجهود لتطوير المكتبات ومراكز التوثيق والمعلومات والارشيف.
- تطوير وتشجيع الدراسات الببليوغرافية وما اليها من أبحاث.
- جمع ونشر البحوث المتخصصة في المكتبات او المطبوعات التي تساعد على تحقيق أهداف الجمعية وتطوير خدماتها.
- تطوير مكتبة الجمعية المتخصصة في علم المكتبات والمعلومات.
- تنمية مهارات العاملين في حقل المكتبات والمعلومات وتأهيلهم وتدريبهم.
- المساهمة في تطوير الخدمات المكتبية والمعلوماتية في الدول العربية والدول الأخرى.
- تقوية الصلات والتعاون مع الجمعيات العربية والعالمية وكذلك المؤسسات المتخصصة .

(جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، http://jlia.org.jo/)

جمعية المكتبات الأمريكية (American Library Association –ALA)

تعد جمعية المكتبات الأمريكية هي أقدم جمعية مكتبات في العالم وأكبرهم، تأسست في ٦ أكتوبر عام ١٨٧٦م، خلال المعرض المئوي في فيلادلفيا، وتتمثل مهمة ALA في توفير القيادة لتطوير خدمات المكتبات والمعلومات ومهنة المكتبات وتحسينها، ذلك من أجل تعزيز التعلم وضمان الوصول إلى المعلومات من أجل الجميع.

القيم الأساسية لجمعية ALA ومجالات العمل الرئيسية والتوجهات الإستراتيجية:

في ٢٨ يونيو ٢٠١٥ تبنى مجلس ALA خطة إستراتيجية جديدة (تحديث ٢٠١٧) للسنوات الثلاث إلى الخمس القادمة، بناءً على مجالات العمل الرئيسية التي اعتمدها المجلس، حيث حددت ثلاث مبادرات إستراتيجية كمجالات ذات أولوية للتركيز عليهم، وفي اجتماع عام ٢٠١٧، وافق مجلس ALA على الاتجاه الرابع بشأن الإنصاف والتنوع والشمول، وفي اجتماع عام ٢٠١٨م، صوت المجلس التنفيذي لجمعية ALA للتأكيد على أن ALA ستطبق إطار عمل للعدالة الاجتماعية على التوجهات الإستراتيجية للجمعية بالاتجاهات الاستراتيجية الأربعة، ومنها

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- المناصرة.
- سياسة المعلومات.
- التطوير المهني والقيادي.
- العدالة والتنوع والشمول.

أهداف جمعية المكتبات الأمريكية، ومنها:

- توسيع خدمات المكتبات بأنواعها (الأكاديمية والعامة والمدرسية والخاصة) وتحسينها في أمريكا وحول العالم.
- خدمة الأعضاء.
- بيئة مفتوحة وشاملة وتعاونية.
- الأخلاق والمهنية والنزاهة.
- التميز والابتكار.
- الحرية الفكرية.
- المسؤولية الاجتماعية والصالح العام.
- الاستدامة.

كما أهتمت الجمعية بثمانية مجالات عمل رئيسية كأولويات برنامجية سنوية لها، وفيما يلي لأبرزهم

- الدعوة للمكتبات والمهنة.
- التنوع.
- التعليم والتعلم مدى الحياة.
- الوصول العادل إلى المعلومات وخدمات المكتبة.
- الحرية الفكرية.
- معرفة القراءة والكتابة.
- التميز المؤسسي.
- تحويل المكتبات. (جمعية المكتبات الأمريكية، https://www.ala.org/)

مقارنة النظم الأساسية الصادر عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية

بلغت عدد فصول النظام الأساسي للائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف للمقيدة برقم (٨٠٨) لسنة ٢٠٠٣ بمديرية الشئون الاجتماعية بالجيزة طبقًا لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢م خمسة فصول يندرج أسفلهم (٤٤) مادة لتنظم مهام وأهداف االجمعية، مع التعرف على الهيكل الإدارى والمالي التابع لها، بينما بلغت عدد الأبواب في النظام الأساسي لجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية سبعة أبواب يندرج أسفلهم (٣٩) مادة لتنظم مهام الجمعية، وتحقيق أهدافها،

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

كما أشارت اللائحة إلى الهيكل الإدارى التابع لها، ورصدت العديد من الأحكام العامة للجمعية، أما عن لائحة النظام الأساسي لجمعية المكتبات الأمريكية فبلغت عدد المواد بها إلى (١٨) مادة ويندرج تحت كل مادة مجموعة من الأقسام تناولت أهداف الجمعية، وهيكلها الإداري والمالي، والعضويات، كما أشارت إلى اللجان التابعة لها، وفيما يلي عرض لهذه المواد:

النشأة والتبعية

نصت المادة (1) من الفصل الأول في لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف على اسم الجمعية وعنوانها، مع الإشارة إلى أن مدة الجمعية غير محددة .

بينما أشارت المواد (١، ٢، ٣، ٤) من الباب الأول في لائحة جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية إلى التعريف بالتعابير والمصطلحات الواردة باللائحة التنظيمية، كما أشارت إلى اسم الجمعية ونشأتها ومقرها وأنه يجوز فتح فروع اخرى للجمعية في أي محافظة أو لواء في المملكة الاردنية، بالإضافة إلى أن مدة الجمعية غير محددة.

كما أوضحت المادة (١) في جمعية المكتبات الأمريكية اسم الجمعية

يتضح مما سبق تميز جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية بتعريف التعابير والمصطلحات الواردة باللائحة بالإضافة إلى ذكر مقرها ونشأتها، بينما افتقرتا كل من اللائحتان المصرية والأمريكية للتعريفات بالتعابير الواردة وتاريخ نشأتهما.

٠.١ الأهداف والأنشطة

ناقشت المواد (٢، ٣، ٤) من الفصل الأول في لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف ميدان عملها وأهدافها ونطاقها الجغرافي، حيث اشتمل ميدان عمل الجمعية على الآتي:

- خدمات ثقافية وعلمية ودينية.
- مساعدات وخدمات اجتماعية.

كما ذكرت المادة (٣) أنشطة الجمعية وأهدافها، حيث اشتملت المادة على ١٤ نشاط، فيما يلي عرض لأبرزهم:

- توثيق الروابط بين العاملين في مجال المكتبات والمعلومات.
- إيجاد روابط علمية مع جمعيات المكتبات والمعلومات المناظرة في مختلف الدول، بعد موافقة الجهة الإدارية المختصة.
- وضع معايير للعمل في هذين المجالين بهدف تطوير الأداء فيهما على مستوي جمهورية مصر العربية.
- نشر البحوث والدراسات المتخصصة في مجال المكتبات والمعلومات.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

كما أشارت اللائحة أنه لا تمارس هذه الانشطة إلا بعد موافقة الجهات المختصة طبقًا للمادة ٤٨ من اللائحة التنفيذية للقانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢م، بالإضافة إلى ذلك أوضحت المادة (٤) نطاق العمل الجغرافي الخاص بجمعية المكتبات المصرية بأن يكون نطاق عملها على مستوى الجمهورية، مع تكرار ذكر عنوان الجمعية، كما نصت المادة (٥) من الفصل الاول عدم الدخول في مضاربات مالية.

أما فيما يخص جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية فناقشتا المادتان (٥، ٦) من الباب الأول أهداف الجمعية الأردنية وكيفية تحقيقها فتمثلت أهدافها في الآتي:

- توحيد جهود العاملين في حقل المكتبات والمعلومات المعنيين به، بجميع الوسائل الممكنة لتطوير خدمات المعلومات في الأردن.
- المساهمة في تطوير الخدمات المكتبية والمعلوماتية في الدول العربية، والدول الأخرى.
- تقوية الصلات وأواصر التعاون مع الجمعيات العربية والعالمية، وكذلك المؤسسات المتخصصة.
- القيام بجميع الأعمال المشروعة التي تؤدي إلى تحقيق الأهداف المذكورة.

كما ناقشت المادة (٦) أنه لتحقيق أهداف الجمعية الأردنية يجب الآتي:

- تأسيس أو تطوير مكتبة متخصصة في علم المكتبات والمعلومات.
- تأسيس أو تطوير مركز متخصص في مجال المكتبات والمعلومات يسمى مركز التأهيل والتدريب.
- إنشاء مركز المعلومات للتأهيل والتدريب تكون من مهامه وضع الخطط والبرامج التدريبية للعاملين في المجال.
- مجال المكتبات والمعلومات أثناء الخدمة وقبل الخدمة، على أن تتولى الهيئة الإدارية وضع الأسس والتعليمات اللازمة والمتعلقة باختصاصاته.

بينما فيما يخص جمعية المكتبات الأمريكية فعرضت المادة (٢) الغرض من الجمعية هو تعزيز خدمة المكتبات وأمانتها.

عضويات الجمعيات

نصت المواد من (١٤ : ١٩) بالفصل الثالث في لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف على شروط عضوية الجمعية وإدارتها وطرق زوال العضويات، حيث اشترطت الجمعية أن يكون العضو حسن السيرة والسلوك، وحاصل على مؤهل عالي أو متوسط، كذلك أوضحت قيمة الاشتراك السنوي لكل الفئات (٥٠ جنيهًا للعضو عامل، ٣٠ جنيهًا للطلبة، ٣٠٠ جنيهًا للهيئات) وأن يتم تسديد الاشتراك قبل نهاية السنة المالية، كما قسمت الأعضاء إلى ثلاث فئات:

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- العضو العامل: هو العضو الذي اشترك في تأسيس الجمعية أو تقدم بطلب انضمامه للجمعية واستوفي شروطها، وقبل من مجلس الإدارة عضويته، وله الحق في حضور الجمعية العمومية، وحق الترشيح لعضوية مجلس الإدارة .
- العضو المنتسب: هو العضو الذي لا تتوافر فيه جميع شروط العضوية الكاملة ويقرر مجلس الإدارة قبوله عضوًا منتسبًا، ويكون له جميع حقوق العضو العامل وجميع التزاماته، وذلك عدا حق حضور الجمعية العمومية والترشيح لعضوية مجلس الإدارة.
- العضو الفخري: هو العضو الذي يقدم خدمات جليلة للجمعية سواء أكانت مادية أو معنوية، وليس له حق الترشيح لعضوية مجلس الادارة أو حضور الجمعية العمومية.

وأشارت المادة (١٧) إلى طرق زوال العضويات، ومنها: الاستقالة أو الانسحاب من الجمعية، والوفاة، والتأخر عن أداء الاشتراك عن موعد استحقاقه لمدة ١٢ شهرًا بشرط إخطاره باستحقاقه بخطاب موصي عليه خلال أربعة أشهر التالية لتاريخ الاستحقاق.

وراعتا المادتان (١٨، ١٩) توضيح عدم احقية رد الاشتراكات أو رسم العضوية أو الهبات أو التبرعات للاعضاء المشتركين أو من سقطت عضويتهم، كذلك يمكن رد العضوية إلى الاعضاء الذين سقطت عنهم العضوية بسبب عدم دفع الاشتراك إذا أدوا المبالغ المستحقة عليهم.

بينما فيما يخص جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية فقد تناولت المواد (٧، ٨، ٩، ١٠، ١١) في الباب الثاني شروط العضويات وطرق زوالها وكيفية إعادتها، حيث قسمت الأعضاء إلى خمس فئات، وفيما يلي عرض لهم:

- أعضاء الشرف: هم الأشخاص والمؤسسات الذين تقرر الهيئة الإدارية أنهم قدموا خدمات جلية في تحقيق أهداف الجمعية الأردنيو وتطويرها.
- الأعضاء العاملون الأفراد: هم الأردنيون المؤهلون في علم المكتبات والمعلومات سواء أكانوا من حاملي الدكتوراه أو الماجستير أو الليسانس أو شهادة الدبلوم المتوسط ولديهم خبرة على الأقل سنتين.
- الأعضاء الاعتباريون: هم المؤسسات من المكتبات ومراكز التوثيق والمعلومات والأرشيف.
- الأعضاء بالمراسلة: هم المكتبيون غير الأردنيين والمؤسسات المكتبية خارج الأردن.
- الأعضاء المؤازرون: وهم الأفراد والمؤسسات الذين لا تندرج عضويتهم تحت أي بند سابق

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

كذلك أوضحت المادة (٨) في لائحة الجمعية الأردنية بعض الصفات الواجب توافرها في الأعضاء ومنها: أن يكون أتم الثامنة عشرة من عمره، وان لايكون محكومًا بجناية أو بجريمة أخلاقية أو عقوبة تأديبية تمس الشرف والكرامة، كما أظهرت المادة (٩) كيفية قبول العضويات الذي يتم من خلال الهيئة الإدارية، حيث تدرس طلبات الانتساب وتقرر القبول أو الرفض وفقًا لأحكام النظام، ويكون قرارها بذلك قطعيًا.

أما عن زوال العضويات أو إعادتها مرة أخرى فقد نصتا المادتان (١٠، ١١) على ذلك فإن زوال العضوية يثبت من خلال قرار من الهيئة الإدارية للجمعية الأردنية في الحالات التالية: استقالة العضو، والوفاة، وإذا فقط شرطًا من الشروط المنصوص عليها ومنها عدم تسديد الاشتراك، أوالقيام بأعمال مخله للشرف وصدر حكم قضائي بحقه أو الإساءة إلى الجمعية وغيرها.

أما فيما يتعلق بإعادة العضوية يجوز للهيئة الإدارية للجمعية إعادة العضوية للعضو الذي زالت عضويته بسبب التخلف عن دفع الرسوم بعد تسديدها، كما يحق للعضو المفصول أن يتظلم في اجتماع الهيئة العليا، ويجوز للهيئة الإدارية إعادة العضو المفصول بسبب القيام بأعمال مخله للشرف وصدر حكم قضائي بحقه، بعد مضي ثلاث سنوات على فصله بعد ثبوت زوال الأسباب المشار إليها

بينما فيما يخص العضويات بجمعية المكتبات الأمريكية فأوضحت المادة (٣) هذا العنصر من خلال تقسيم المادة إلى سبعة أقسام: فتناول القسم الأول التقسيم داخل الجمعية، حيث تتكون الجمعية من المجلس التنفيذي والمجلس والأقسام والموائد المستديرة واللجان والوحدات الأخرى المنشأة تحت سلطة الجمعية. تخضع كل وحدة من وحدات الاتحاد للأحكام المعمول بها في اللوائح الداخلية للمؤسسة ولا يجوز لأي وحدة اعتماد قاعدة تتعارض مع قاعدة للجمعية، بينما أشار القسم الثاني إلى أنه يحق لأي شخص أو مكتبة أو منظمة مهتمة بخدمة المكتبات وأمانة المكتبات الحصول على العضوية، كذلك يتم الإعلان عن المتقدمين كأعضاء في الجمعية عند الانتهاء من عملية طلب العضوية ودفع المستحقات. بالإضافة إلى ذلك وضح القسم الثالث أنه يجوز للمجلس إنشاء الفئات في كل تصنيف من فئات العضوية في الجمعية بناءً على توصية من المجلس التنفيذي. وتتكون عضوية الجمعية من فئات العضوية التالية:

- الأعضاء الشخصيين: هم الأفراد مؤهلين للحصول على العضوية الشخصية في الجمعية.
- الأعضاء التنظيميين: المتمثلين في المكتبات، وجمعيات ومنظمات المكتبات، والمدارس التي تنفذ برامج تعليم المكتبات، والمنظمات التابعة، والكيانات الأخرى غير الهادفة للربح
- أعضاء الشركات: الكيانات الهادفة للربح المهتمة بغرض الجمعية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

أما القسم الرابع نص على الحقوق والامتيازات حيث يحق لجميع الأعضاء حضور الجلسات المفتوحة، كما يحق فقط للأعضاء الشخصيين في الجمعية تقديم الاقتراحات والمناقشة والتصويت في اجتماعات العضوية؛ والترشيح وتقديم الالتماسات وتقلد المناصب والتصويت في الانتخابات. بالإضافة إلى ذلك تناول القسم الخامس تحديد الرسوم من قبل المجلس التنفيذي بموافقة المجلس، أيضًا ناقش القسم السادس حالات المستحقات غير المسددة، حيث تلغي العضوية في الجمعية تلقائيًا لعدم سداد المستحقات خلال شهرين (٢) من انتهاء العضوية، كذلك يجب أن يتلقى الأعضاء إشعارًا قبل إلغاء العضوية، أخيرًا ناقش القسم السابع أنه يجوز للمجلس التنفيذي تعليق أو إعادة أحد الأعضاء بتصويت أغلبية المجلس (ثلثي المجلس على الأقل).
مما سبق يتضح توافر شروط للعضويات في الثلاث الجمعيات، مع ذكر أسباب حالات توقف العضويات وكيفية إعادتها.

الهيكل الإداري ومهامه بالجمعيات

أما عن المواد من (٢٠ : ٤٣) بالفصل الرابع في لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف فتضممت الهيكل الإداري المنقسم إلى (الجمعية العمومية، ومجلس الإدارة المنبثق منها لجنة تنفيذية)، مع التعريف بمهامهم الإدارية والتنفيذية، فتشمل المواد من (٢٠ : ٢٩) على التعريف بالجمعية العمومية ومهامها، حيث تتكون الجمعية العمومية من جميع الأعضاء المؤسسين والعاملين الذى مضت عضويتهم ستة أشهر على الأقل وأوفوا بالالتزامات المفروضة عليهم، كما تشمل طرق انعقاد الجمعية العمومية طريقتان أما من خلال خطاب مسجل بعلم الوصول أو تسليم العضو الدعوة شخصيًا، قد تعقد اجتماعات الجمعية العمومية أما في مقر المركز الرئيسي للجمعية أو يجوز انعقادها في أي مكان آخر بنفس المحافظة، وتدعى الجمعية العمومية مرة كل سنة على الأقل خلال الأربع أشهر التالية لانتهاء السنة المالية للجمعية وذلك للنظر في الآتي

- الميزانية والحساب الختامي.
- تقرير مجلس الإدارة عن أعمال السنة وتقرير مراقب الحسابات.
- مشروع الميزانية التقديرية للعام القادم.
- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة .
- تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه.

بالإضافة إلى ذلك أشارت المادة (٢٤) إلى أن تدعى الجمعية العمومية لاجتماعات غير عادية للنظر في بعض الأمور، وفيما يلي عرض لأبرزها

- تعديل النظام الأساسي للجمعية.
- حل الجمعية وتعيين مصف وتحديد مدة التصفية وأتعاب المصفى.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- اندماج الجمعية في غيرها أو في جمعية ذات نفع عام.
- الموافقة على إسباغ صفة النفع العام على الجمعية.

كذلك نصتا المادتان (٢٥، ٢٦) على أن يعتبر اجتماع الجمعية العمومية صحيحًا بحضور الأغلبية المطلقة، كما يجوز لأي عضو أن ينيب عنه عضوًا آخر يمثله. أما فيما يخص تصويت الجمعية العمومية فتتضمن الآتي:

- لا يجوز لعضو الجمعية العمومية الاشتراك في التصويت إذا كانت له مصلحة شخصية، فيما عدا انتخابات الجمعية
- تصدر قرارات الجمعية العمومية العادية، وغير العادية بالأغلبية المطلقة (النصف + ١) للأعضاء الحاضرين.

وأخيرًا تدون قرارات الجمعية العمومية في سجل محاضر جلسات الجمعية ويوقع عليه الرئيس والأمين العام (السكرتير)

أما عن مجلس الإدارة فأوضحت المادة من (٣٠: ٤٣) أنه يتكون من عدد فردي ١٥ عضو تنتخبهم الجمعية العومية من بين أعضائها، ويكون تعيين أول مجلس عن طريق جماعة المؤسسين لمدة اقصاها ثلاث سنوات، كما تعد مدة العضوية ست سنوات، ويتجدد انتخاب ثلث أعضاء المجلس بدلا ممن تنتهي عضويتهم كل سنتين بطريقة القرعة، كذلك ينتخب المجلس في أول اجتماع له هيئة المكتب المتمثلين في (الرئيس، نائبه، أمين الصندوق، الأمين العام أو السكرتير)، كما ينعقد المجلس مرة كل ثلاثة أشهر، أيضًا يشترط فيمن يرشح لعضوية مجلس الإدارة أن يكون متمتعًا بحقوقه المادية، كما يكون قام بأداء خدمات لمجال المكتبات والمعلومات عمومًا وللجمعية بصفة خاصة، كذلك لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس الإدارة والعمل بالجمعية بأجر.

أما عن سلطات مجلس الإدارة فيكون للمجلس السلطات اللازمة لإدارة شئون الجميعة، وفيما يلي عرض لأبرز المهام:

- انتحاب رئيس مجلس الإدارة ونائبه وأمين الصندوق والأمين العام (السكرتير) للجمعية، مع تحديد اختصاصاتهم وسلطاتهم.
- إعداد اللوائح الداخلية لعرضها على الجمعية العمومية.
- تكوين اللجان اللازمة لحسن سير العمل، وتحديد اختصاصاتهم.
- تعيين العاملين بالجمعية.
- إجراء الدراسات لتحديد المشروعات الخدمية والإنتاجية لتحقيق أغراض الجمعية.

علاوة علي ذلك بينت المادة (٣٩) أن يفوض مجلس الإدارة في كل أو بعض اختصاصاته لجنة تنفيذية تتشكل ١٥ عضوا منهم (الرئيس أو نائبه، وأمين الصندوق،

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

والأمين العام السكرتير)، وتعقد هذه اللجنة مرة كل شهر على الأقل لاستعراض حالة العمل بالجمعية، وفيما يلي عرض لأبرز المهام:

- اعتماد التصرفات المالية في الحدود التى يقررها مجلس الإدارة.
- اعتماد ترشيح العاملين وتعينهم في حدود قواعد مجلس الإدارة، وأحكام اللائحة.
- اعتماد محاضر الجرد السنوي.
- دراسة السياسة التنفيذية للمشروعات والاقتراحات الجديدة ومشروع الميزانية.

بينما أوضحت المادة (٤٠) مهام رئيس مجلس الإدارة وسلطاته ومنها رئاسه جلسات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة وما يحضره من لجان داخله وله حق دعواتها، كذلك بينت المادة (٤١) اختصاصات أمين عام الجمعية (السكريتر العام) ومنها: تحضير جدول أعمال المجلس وتوجيه الدعوة للأعضاء، كما أظهرتا المادتان (٤٢، ٤٣) اختصاصات أمين الصندوق الذي يعد مسئولًا عن جميع شئون الجمعية المالية طبقًا للنظام الذي يعده مراقب الحسابات ويوافق عليه مجلس الإدارة، بالإضافة إلى ذلك أشارت إلى اختصاصات مراقب الحسابات وكيفية تعينه.

أما فيما يتعلق بالهيكل الإداري والتنظيمي لجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية فقد نوقشت المواد من (١٨ : ٣٣) في البابين االرابع والخامس المهام الإدارية والسلطات التنفيذية والسجلات، حيث ينقسم الهيكل إلى عنصران الهيئة العامة والهيئة الإدارية، وفيما يلي عرض لهم

نصت المواد من (١٨: ٢٥) من الباب الرابع على أن تنقسم هيئات الجمعية الأردنية إلى فصلين، الفصل الأول يمثل الهيئة التأسيسية، حيث تتألف من سبعة أشخاص، وفيما يلي عرض لبعضهم:

محمود الأخرس، وفاروق معاذ، حنة مجج، بينما تناول الفصل الثاني الهيئة العامة التي تعد السلطة العليا لوضع السياسة العامة للجمعية، مع مراقبة تطبيق هذه السياسة، وتتألف من جميع الأعضاء العاملين الأفراد الذين سددوا اشتراكاتهم السنوية، وأوفوا بجميع التزاماتهم المالية الأخرى للجمعية، كذلك تجتمع الهيئة العامة بدعوة من الهيئة الإدارية للجمعية، اجتماعًا عاديًا في نهاية السنة الأولى والثانية من عضوية الهيئة الإدارية، لتلاوة التقرير السنوي الإداري والمالي، ومناقشتهما، والمصادقة على مشروع الموازنة التقديرية، وانتخاب هيئة إدارية جديدة، وغيرها من الأعمال، كما يحدد مكان الاجتماع وموعده من قبل الهيئة الإدارية، ويكون الاجتماع قانونيًا إذا حضره الأكثرية المطلقة (النصف + ١) للأعضاء، ويجوز للهيئة العامة أن تعقد اجتماعًا استثنائيا في بعض الحالات، أما عن التصويت فأشارت المادة (٢٢) أنه تصدر قرارات الهيئة العامة للجمعية بأغلبية الأصوات التي يمثلها الحاضرون، كما يجوز لها تشكيل لجان من الأعضاء لبحث المسائل الواردة في جدول أعمالها، وإعداد التوصيات.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

أما عن مهام الهيئة العامة واختصاصها فتناولت المادة (٢٣) هذه المهام، وفيما يلي عرض لابرزها

- انتخاب رئيس الهيئة الإدارية للجمعية وأعضائها.
- انتخاب مدقق الحسابات القانوني، بحيث لا يكون عضواً في الهيئة الإدارية.
- تعديل النظام الأساسي.

علاوة على ذلك نصتا المادتان (٢٤، ٢٥) أن يترأس اجتماعات الهيئة العامة رئيس الهيئة الإدارية للجمعية، كما تدون قرارات الهيئة العامة في سجل محاضر الجلسات، ويوقع عليها الرئيس وأمين السر.

بينما أشارت المواد من (٢٦: ٣٢) من الباب الرابع (الفصل الثالث) إلى الهيئة الإدارية وتكوينها المتمثله في رئيس وستة أعضاء تنتخبهم الهيئة العامة بالاقتراع السري لمدة سنتين، ويجوز إعادة انتخابهم، كما أوضحت المادة (٢٧) مهام الهيئة الإدارية واختصاصاتها، وفيما يلي عرض لهم

- مباشرة العلاقات الداخلية للجمعية، وما يتطلبه ذلك من إشراف على نشاطات الأعضاء.
- مباشرة العلاقات الخارجية وشؤونها.
- إدارة المشروعات الثقافية والاجتماعية، وما يدخل في نطاق أهداف الجمعية الأردنية.
- تمثيل الجمعية لدى كافة الهيئات الحكومية والأهلية والقضائية، بما لها من حقوق وما عليها من واجبات.

كذلك أوضحت المادة (٢٨) الشروط الواجب توافرها في رئاسة الجمعية، وعضويات الهيئة الإدارية، أيضًا نافشت المادة (٢٩) النظام الداخلي للجمعية الإجراءات الخاصة بالترشيح لرئاسة وعضوية الهيئة الإدارية، والأحكام المتعلقة بكيفية عقد اجتماعاتها، واتخاذ القرارات، وفقدان العضوية.

أما المادة (٣٠) فأشارت إلى أن المكتب التنفيذي للهيئة الإدارية يتألف من الآتي:

- الرئيس: وهو الممثل القانوني للجمعية أمام جميع الجهات، ويقوم برئاسة جلسات الهيئة الإدارية وغيرها من الأعمال.
- نائب الرئيس: يقوم مقام الرئيس في حالة غيابه، ويمارس جميع صلاحياته.
- أمين السر: يقوم بإعداد جدول أعمال جلسات الهيئة الإدارية والهيئة العامة، وتدوين محاضرها.
- أمين الصندوق: يختص بإعداد مشروع الميزانية التقديرية للجمعية وإدارة أموال الجمعية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

علاوة على ذلك أوضحتا المادتان (٣١، ٣٢) أن الهيئة الإدارية يمكنها أن تؤلف من بين أعضاء الجمعية لجانا فرعية لمساعدتها في القيام بالأعمال المنوطة بها، كذلك يجوز للهيئة الإدارية في حالة وجود أعضاء عاملين في مناطق لا توجد فيها فروع للجمعية أن تختار مندوبًا من بين الأعضاء العاملين.

وأخيرًا نصت المادة (٣٣) من الباب الخامس على أن الهيئة الإدارية تعد السجلات والدفاتر اللازمة لأعملها، ومنها: سجل قيد العقارات والمنقولات التي تمتلكها الجمعية، سجل لتدوين أسماء وعناوين الاعضاء وغيرها.

أما فيما يتعلق بالهيكل الإداري والتنظيمي للجمعية الامريكية للمكتبات فقد نوقشت المواد (٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٥، ١٦) أقسام الهيكل ومهامه الإدارية والتنفيذية والسياسات والهيئة البرلمانية، حيث ينقسم الهيكل إلى العديد من العناصر، وفيما يلي عرض لهم

فقد تضمنت المادة (٤) المسؤولون التنفيذيون، حيث تنقسم المادة إلى ثلاثة أقسام: أوضح القسم الأول مسؤولون الإدارة التنفيذية المتمثلون في رئيس الجمعية منتخب، أمين صندوق؛ ومدير تنفيذي. يعمل المدير التنفيذي كعضو غير مصوت بحكم منصبه في المجلس التنفيذي والمجلس، أما القسم الثاني فتناول الواجبات، حيث يتعين على المسؤولين التنفيذين أداء الواجبات المتعلقة بمناصبهم والمهام الأخرى ومنها: تقديم تقارير سنوية إلى المجلس، مع تولى المدير التنفيذي إدارة الجمعية وموظفيها، والقيام بالأنشطة المنصوصة في الميزانية، أما اقسم الثالث فيتضمن الوظائف الشاغرة للمنتخبين فعند خلو أى منصب يتعين على المجلس التنفيذي ملء المنصب الشاغر.

أما عن المجلس التنفيذي فأشارت إليه المادة (٥) فشتملت على ستة أقسام، حيث تناول القسم الأول التكوين فيتألف المجلس التنفيذي لجمعية المكتبات الأمريكية من (١٥) عضوًا بما في ذلك: المسؤولون الأربعة للجمعية، والرئيس السابق مباشرة، وعشرة أعضاء ينتخبهم المجلس لمدة ثلاث سنوات، كما يجب أن يكون جميع أعضاء المجلس التنفيذي أعضاء نشطين في جمعية المكتبات الأمريكية، بينما نصا القسمان الثاني والثالث على مهام المجلس التنفيذي وشروطه، وفيما يلي عرض لأبرزها

- يعمل المجلس التنفيذي نيابة عن المجلس في إدارة السياسات والبرامج المقترحة.
- يقدم تقريرًا عن أنشطته في اجتماع المجلس المقرر.
- يتولى المجلس التنفيذي المسؤولية الائتمانية للجمعية، ويدير شؤون الجمعية.

كذلك أشار القسم الرابع على الاجتماعات، حيث يعقد المجلس التنفيذي ما لا يقل عن أربعة اجتماعات كل عام، ويعقد أحدها خلال المؤتمر السنوي للجمعية، كما نص القسم الخامس إلى شواغر المجلس التنفيذي، حيث يشغل أي منصب شاغر في العضوية المنتخبة عن طريق تعيين المجلس التنفيذي، بالإضافة إلى ذلك تناول القسم

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

السادس التعيينات. حيث يعين المدير التنفيذي من قبل المجلس التنفيذي ويتولى منصبه حسب رغبته، كما يحدد المجلس التنفيذي تعويضات الموظفين.

بينما أشارت المادة (٦) المجلس واختصاصاته، فاشتمل القسم الأول على واجبات المجلس، ومنها: يعد المجلس الهيئة المسؤولة عن صنع السياسات في الجمعية، كما يكون للمجلس سلطة مراقبة وفرض الالتزام بجميع سياسات الجمعية، أما القسم الثاني فتناول تكوين المجلس وشروطه، حيث يحق لكل من أعضاء الجمعية، وأقسامها، والموائد المستديرة، والاتحادات الوطنية لأمناء المكتبات الترشيح في المجلس من دوائرهم الانتخابية، ويتم انتخاب ٣٦ عضوًا عامًا بشكل مباشر من قبل الجمعية ككل، كذلك يتعين على أعضاء المجلس التنفيذي المنتخبين التصويت بحكم منصبهم على أعضاء المجلس، أما القسم (٣، ٤، ٥) فتناولوا مدة خدمة أعضاء المجلس لمدة ثلاث سنوات أو حتى يتم انتخاب من يخلفهم، بالإضافة إلى أعضاء المجلس يعمل الرئيس، والرئيس المنتخب، وأمين الصندوق، والمدير التنفيذي للجمعية، كمسئولين عن المجلس، ويعمل المدير التنفيذي كسكرتير له، كذلك أشار القسم الخامس إلى اجتماعات المجلس، فانه يعقد ما لا يقل عن اجتماعين كل عام، بينما ناقش القسم (٦) شواغر المجلس حيث يعيين المنصب الشاغر في المجلس من خلال الانتخابات التالية لإكمال المدة المتبقية ويسري مفعولها فور التصديق على الانتخابات، وأخيرًا أوضح القسم السابع خلافة المجلس فسيتم شغل المقعد بواسطة المرشح الذي حصل على ثاني أكبر عدد من الأصوات في الانتخابات السنوية.

كذلك أوضحت المادة (٧) اجتماعات الجمعية فتضمنت المادة سبعة أقسام، تناول القسم الأول الاجتماع السنوي وهو المؤتمر السنوي للجمعية، كما أظهر القسم الثاني اجتماعات العضوية المكونة من الأعضاء الذين يحق لهم التصويت في الجمعية، وعلى الأرجح تعقد اجتماع العضوية خلال المؤتمر السنوي، أما القسم الثالث فعرض الاجتماعات الخاصة التي يمكن دعوتها من قبل المجلس التنفيذي أو المجلس أو عن طريق التماس العضوية، بينما نص القسم الرابع على التسجيل، حيث تتضمن اجتماعات أو مؤتمرات الجمعية رسم تسجيل حسب تقدير المجلس التنفيذي، بالإضافة إلى ذلك تحدث القسم الخامس عن الاجتماعات الافتراضية التي تعقد بشكل افتراضي ومنها اجتماعات الاتحادات، أيضًا تناول القسم السادس التصويت فيلزم تصويت الأغلبية لتمرير أي إجراء يتم التصويت عليه، أخيرًا تضمن القسم السابع على النصاب القانوني حيث يشكل خمسة وسبعون عضوًا مصوتًا في اجتماعات العضوية، ويكون النصاب القانوني لاجتماعات المجلس التنفيذي والمجلس واللجان بأغلبية أصوات الأعضاء المحددين.

أما عن اللجان فأشار إليها من خلال المادة (٨) التي اشتملت على ستة أقسام، فتناول القسم الأول أنواع اللجان في جمعية المكتبات الأمريكية ومنها

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- اللجان الدائمة: وهى اللجان الدائمة للجمعية ومنها لجنة اللوائح، ولجنة التعيينات، ولجنة الانتخابات.... إلخ
- اللجان الخاصة: اللجان التي ليست لجانًا دائمة ومنها اللجان المخصصة واللجان الاستشارية.
- اللجان المشتركة بين الأقسام: يجوز إنشاء لجان مشتركة بين الأقسام أو لجان مشتركة من قبل المجلس أو المجلس التنفيذي.

كما أوضحا القسمان الثاني والثالث تعيينات الجمعية فتضمن تعيين رؤساء اللجان وأعضائها من قبل الرئيس المنتخب ويوافق عليهم المجلس التنفيذي. علاوة على ذلك أشير إلى ترشيحات تعيينات اللجان وشروطها، أيضًا أوضحا القسمان الرابع والخامس المناصب الشاغرة في اللجان وكيفية التعيين بها، بالإضافة إلى ذلك شرح طرق العزل من اللجان حيث يجوز للمجلس التنفيذي عزل العضو أو إعادته من خلال التصويت بأغلبية ثلثي المجلس، أما عن القسم السادس فتحدث على القيود والاستثناءات المصرح بها.

أما عن المادة (٩) في الهيكل الإداري للجمعية الامريكية للمكتبات المشتملة على خمسة أقسام شرحت من خلالها التعرف بالأقسام الداخلية في الجمعية وأنواعها، وعدد أعضائها، كما تناولت الحوكمة والقيود حيث يخضع كل قسم للوائح والقواعد المعمول بها في الجمعية، مع توافر إمكانيات لكل قسم بإنشاء لجان وأقسام ووحدات تابعة أخرى حسب الاقتضاء لإنجاز أعمال القسم، علاوة على ذلك أوضحت المادة أنشطة الأقسام ومنها تطوير المعايير، وصدور منشورات... إلخ

كما أوضحت المادة (١٠) المائدة المستديرة وتضمنت ثلاثة أقسام، أشار القسم الأول إلى الغرض من المائدة المستديرة، حيث تعد وحدة داخلية في جمعية المكتبات الأمريكية، ووسيلة لمناقشة العضوية والتعليم وأنشطة الجمعية وأهدافها وأولوياتها، كما استعرض القسم الثاني عقد الموائد المستديرة، فتضم ما لايقل عن (١٥٠) عضوًا ممن يهتمون بمجال معين من مجالات اهتمام المكتبات، كذلك نص القسم الثالث على الحوكمة والقيود الخاضعة لها الموائد المستديرة فانها تخضع لنفس اللوائح والقواعد المعمول بها في الجمعية.

بينما أشارت المادة (١١) إلى الفروع الممثلة للجمعية الأمريكية للمكتبات، فذكر القسم الأول أن الغرض منها هو التعاون في تعزيز المشاريع العامة والمشتركة مع الجمعية ومجموعات المكتبة الأخرى، أما القسم الثاني فأشار إلى تأسيس الفروع، حيث يجوز للمجلس الاعتراف بفرع واحد في أي ولاية أو مقاطعة، لا يجوز تعدد الفروع في الولاية الواحدة، كذلك تناول القسم الثالث والأخير بهذه المادة على القيود والحوكمة، فيمكن الاعتراف بأي جمعية مكتبات حكومية أو إقليمية تم تشكيلها قانونًا كفرع تابع أو ممثل للجمعية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

أيضًا أظهرت المادة (١٢) أنه يجوز للمنظمات الوطنية والدولية التي لها أغراض مشابهة لجمعية الأمريكية للمكتبات أن تصبح منظمة منتسبة للجمعية، كذلك يجوز للمؤسسة أو أي قسم أو مائدة مستديرة تابع للجمعية أن تطلب أن تصبح منتسبة لمنظمات وطنية أو دولية أخرى لها أغراض مماثلة لأهداف الجمعية، كما أن طلبات الانتساب تخضع لموافقة المجلس، كذلك أشارت هذه المادة إلى أنه لا يجوز لأي وحدة داخلية في الجمعية الانضمام بشكل منفصل إلى منظمة تنتمي إليها الجمعية.

علاوة على ذلك أشارت المادة (١٥) إلى السياسات المتبعة في الجمعية، وأن لا تتعارض هذه السياسات مع القاعدة المنصوص عليها في لوائح الجمعية، كما نصت على تشكيل لجنة مراقبة السياسات تُعنى بمراقبة التوثيق الدقيق وتدوين سياسات الجمعية.

كما تناولت المادة (١٦) على أن تُحكم الهيئة البرلمانية بالقواعد التنظيمية (Robert's Rules of Order) بما لا يتعارض اللوائح الاساسية للجمعية.

مما سبق يتضح تميز جمعية المكتبات الأمريكية بشكل كبير في حجم هيكلها الاداري وتنظيمه، مع توافر العديد من اللجان، والموائد المستديرة، والمنظمات الدولية والوطنية، والهيئة البرلمانية المنظمة لسير العمل في الجمعية، للمساهمة في تحقيق أهداف الجمعية وأغراضها أكثر من الجمعية المصرية والجمعية الأردنية.

الشؤون المالية

نصت المواد من (٦ : ١٣) بالفصل الثاني في لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف فتضمنت على الموارد المالية للجمعية وطرق استغلالها وتعينات العاملين، مع التعرف على عناصر التمويل المتمثلة في اشتراكات الأعضاء، والتبرعات، والهبات، والهدايا، والإعانات الحكومية، وحصيلة إقامة الأسواق الخيرية والمعارض، وأيضًا العائد من الاستثمار في المشاريع الإنتاجية والخدمية، كذلك أشير إلى أن السنة المالية تبدأ في يناير وتنتهي في ديسمبر، وتوضع أموال الجمعية في البنك الأهلي المصري، كما ذكرت المادة (٧) طرق استغلال الموارد المالية للجمعية، حيث للجمعية حق الصرف وتملك العقارات بما يمكنها من تحقيق أغراضها، أيضًا تناولت المادة (٨) طرق تعيين العاملين على النحو التالي:

- التعيين في إطار أحكام قانون العمل رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١م.
- طلب انتداب أي من العاملين المدنيين بالدولة وفقًا لأحكام المادة ١٢ من القانون.
- امكانية تطوع أعضاء الجمعية أو من غيره للقيام بأعمال الجمعية.

بالإضافة إلى ذلك ذكرت المادة (٩) أنه في حالة حل الجمعية تؤول أموالها إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات المالية، كذلك يمكن تعديل أحكام النظام الأساسي للجمعية من خلال قرار يصدر من الجمعية العمومية، كما يجوز للجمعية أن

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

تباشر نشاطها من خلال فروع لها أي يمكنها إنشاء فروع اخرى في محافظات مصر، وتكون تلك الفروع تابعة للجمعية في كل نشاطاتها.

أما فيما يتعلق بجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية فقد نوقشت المواد من (١٢ : ١٧) في الباب الثالث الشؤون المالية والتعينات، حيث تناولت المادة (١٢) عناصر الموارد المالية للجمعية، ومنها

- رسوم الانتساب والاشتراكات السنوية التي يدفعها الأعضاء.
- رسوم الدورات العامة والمتخصصة التي تعقدها الجمعية.
- ايرادات الحفلات والمهرجانات المعدة من قبل الجمعية الاردنية.
- الهبات أو التبرعات أو الاعانات.

بينما نصتا المادتان (١٣، ١٤) على مقدار رسوم الانتساب للجمعية، والاشتراكات السنوية، ورسوم الدورات .... إلخ، كما ذكر أن تودع أموال الجمعية في بنك أو أكثر من البنوك المحلية المرخصة، كذلك أشارتا المادتان (١٥، ١٦) إلى أن أموال الجمعية مخصصة للصرف على تحقيق أهدافها، كما لا يجوز لأمين الصندوق أن يحتفظ في خزنة الجمعية بمبلغ يتجاوز خمسة سبعين ديناراً بصفة سلفة مستديمة، للصرف منها في حالات الطوارئ، علاوة على ذلك تناولت المادة (١٧) السنة المالية تبدأ في كانون الثاني (يناير) وتنتهي في كانون الأول (ديسمبر)، وذكرت أيضًا أن للهيئة الإدارية للجمعية الحق في تعيين غير أعضائها موظفين أو فنيين العمل بصفة مؤقتا في الجمعية وتصرف لهم رواتبهم، كما لا يجوز للهيئة صرف مكافأة لأعضائها في حالة تكليفهم للقيام بأعمال الجمعية أو جمع الببليوغرافيا الوطنية وتنظيمها باستثناء حالة إصدار المطبوعات التي تتولى الجمعية نشرها.

بينما فيما يتعلق بجمعية المكتبات الأمريكية فقد نوقشت المادة (١٣) الشؤون المالية من خلال تقسيم المادة إلى ستة أقسام، حيث تناول القسم الأول تقديم الميزانية السنوية وأهدافها ومراجعتها والموافقة عليها، مع التعرف بالتقديرات السنوية للإيرادات، بالإضافة إلى الإيرادات المتوقعة للسنة المالية التالية، كما أوضحا القسمان الثاني والثالث التدقيق في مراجعة جميع الحسابات سنويًا من قبل مراجع حسابات خارجي، مع تقديم تقرير بذلك إلى المجلس التنفيذي، وإعداد تقرير سنويًا للأعضاء حول الوضع المالي للجمعية، أما القسم الرابع فتناول صناديق الهبات، والهدايا لأغراض الوقف، وفقًا للشروط المرفقة بها الأموال الوقفية مع مراعاة الشروط القانونية المتعلقة بذلك، بينما تناول القسم الخامس أمناء الوقف، وما لهم من سلطة للاحتفاظ بأموال الهبات واستثمارها وصرفها والتعامل معها بطريقة أخرى وفقًا للتوجيهات التي قد يعطيها لهم المجلس التنفيذي، مع مراعاة الشروط التي يفرضها المانحون لأي من هذه الأموال، وأخيرًا ذكر القسم السادس نوع من أنواع عناصر تمويل الجمعية المتمثل في الشؤون المالية للأقسام والمائدة المستديرة، حيث تحصل

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

رسوم عضويات الأعضاء السنوية من أى قسم أو مائدة مستديرة داخل الجمعية، كما يجوز فرض رسوم ومخصصات إضافية، ذلك لزيادة الموارد المالية بالجمعية، بالإضافة إلى ذلك يعد المجلس التنفيذي هو المسئول عن الموارد المالية وفي عهدته، ويتم محاسبتها وصرفها من قبل المسؤولين المعينين.

يمكن مما سبق أن نستعرض أن عناصر التمويل والموارد المالية تعددت أشكالها ومواردها في الجمعية الأمريكية للمكتبيات، ثم يليها جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وأخيرًا الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف.

٠.٢ الانتخابات

كما أوضحت المادة (١٤) في جمعية المكتبات الأمريكية كيفية عمل الانتخابات ولجانها وشروطها داخل من خلال تقسيم المادة إلى ستة أقسام؛ حيث أشارت الأقسام إلى أن يقوم المدير التنفيذي للجمعية بتعيين لجنة ترشيح لتسمية المرشحين للمناصب الانتخابية، مع تقديم تقريرًا عن الترشيحات قبل الانتخابات السنوية، وتتم عملية الانتخابات من خلال بطاقات الاقتراع والتصويت عليها، وتتراوح الفترة الانتخابية ما بين سنة إلى ثلاث سنوات حسب المنصب المنتخب.

مما سبق يتضح انفراد لائحة جمعية المكتبات الأمريكية باحتوائها على مادة للانتخابات، بينما افتقرتا كل من لائحة جمعية المكتبات المصرية والاردنية في توضيح ذلك.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

حل الجمعيات

بينت المادة (٤٤) من الفصل الخامس في لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف أنه يجوز حل الجمعية أو اندمجها في جمعية أخرى تعمل في نفس الميدان بقرار من الجمعية العامة غير العادية، كما أوضحت المادة الطرق المتبعة في حل الجمعية أو اندماجها مع إخطار الجهات المختصة.

أما فيما يتعلق بجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية فقد نصت المادة (٣٤) من الباب السادس على كيفية حل الجمعية من قبل الهيئة العامة في اجتماع غير عادي، حيث يصوت ثلثى الأعضاء أو أكثر عل قرار الحل، كما أوضحت المادة (٣٥) من الباب السادس على الطرق المتبعة في حل الجمعية وتصفيه الممتلكات والأموال إلى الجهة التي تقررها الهيئة العامة، وبما يتفق مع أهداف الجمعية.

بينما فيما يخص جمعية المكتبات الأمريكية فقد نوقشت المادة (١٨) حل الجمعية، حيث تُحل الجمعية بأغلبية تصويت المجلس التنفيذي بموافقة المجلس، كذلك أشارت المادة إلى طريقة التصفية بتوزيع أي أموال متبقية على منظمات معفاة من ضريبة الدخل الفيدرالية بموجب القسم ٥٠١ (ج) (٣) من قانون الإيرادات الداخلية لعام ١٩٨٦، بصيغته المعدلة.

قد استعرض مما سبق توافر شروط حل الجمعيات في الثلاث لوائح السابقة، مع اختلاف طرق حلها.

الأحكام العامة

تضمنت المواد (٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩) من الباب السابع في لائحة جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية على الأحكام العامة، قد أوضحتا المادتان (٣٦، ٣٧) أن تسري أحكام تلك النظام الأساسي من تاريخ المصادقة عليه من الهيئة العامة، ويحوز تعديله بالإضافة أو الالغاء بعد موافقة أكثر أعضاء الهيئة العامة، ويسري التعديل بعد تصديقه من الجهات المختصة، كذلك تناولت المادة (٣٨) أن للهيئة الإدارية الحق في وضع نظام داخلي يتضمن الأحكام التفصيلية للنصوص الواردة، مع توافر إمكانية تعديل هذا النظام الداخلي، وأخيرًا بينت المادة (٣٩) أحكام عامة تتعلق بالعاملين مع وضع تحديد لفئات الوظائف في حقل المكتبات والمعلومات والتوثيق والأرشفة.

أما فيما يخص جمعية المكتبات الأمريكية فقد أوضحت المادة (١٧) الأحكام العامة الخاصة بتعديل لائحة النظام الأساسي من قبل أغلبية أعضاء المجلس الحاضرين والمصوتين في اجتماع المجلس واعتمادها لتصبح سارية المفعول، مع إخطار الأعضاء بالتعديلات قبل نفاذها بثلاثين يومًا، علاوة على ذلك تحديث الجمعية الأمريكية للمكتبات لوائحها وتعدلها تحريريًا وفقًا المتغيرات الحالية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

مما سبق يتضح تميز اللائحتان (جمعية المكتبات الأمريكية، جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية بتضمنهما على مواد تنص على الأحكام العامة، بينما افتقرت لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف في توضيح ذلك.

أوجة القوة والقصور في النظم الأساسية واللوائح المنظمة للجمعيات الثلاث

استنتج من الدراسة المقارنة بين النظم الأساسية الصادرة عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وجمعية المكتبات الأمريكية بعض أوجه القوة والقصور بين اللوائح، وفيما يلي عرض لإبرازها.

أوجه القوة

١. أظهرت الثلاث لوائح نقاط مفصلة عن أهدافها ومهامها ونشاطاتها.
٢. نصت الثلاث لوائح على ضرورة تعزيز التعاون بين المكتبات ومؤسساتها والعاملين بها.
٣. تميز الثلاث لوائح بذكر بعض القوانين المشرعة، والتزامهم بها وتطبيقها بداخل اللوائح التنظيمية للجمعيات.
٤. تناولت الثلاث جمعيات شروط للعضويات، مع ذكر أسباب حالات توقف العضويات وكيفية إعادتها.
٥. استعرضت الثلاث لوائح شروط حل الجمعيات، مع اختلاف طرق حلها.
٦. انفردت لائحة جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية بتعريف التعابير والمصطلحات الواردة في اللائحة بالإضافة إلى ذكر مقرها ونشأتها.
٧. تميزت لائحة الجمعية الأمريكية للمكتبات بحجم هيكلها الاداري الهائل وتنظيمه، كما ذكرت العديد من اللجان، والموائد المستديرة ، والمنظمات الدولية والوطنية، والهيئة البرلمانية المنظمة لسير العمل في الجمعية، للمساهمة في تحقيق أهداف الجمعية وأغراضها.
٨. برزت لائحة الجمعية الأمريكية للمكتبيات في عناصر التمويل والموارد المالية، وتعدد أشكالها ومواردها.
٩. انفرادت لائحة جمعية المكتبات الأمريكية باحتوائها على مواد تنص على الانتخابات والتصويت داخل الجمعية.
١٠. تميزت جمعية المكتبات الأمريكية بتوافر تحديثات وتعديلات للائحة لتوافق المتغيرات الحالية في قطاع المكتبات والمعلومات ومؤسساته.
١١. تميزتا لائحتان (جمعية المكتبات الأمريكية، جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية) بتضمنهما على مواد تنص على الأحكام العامة

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

أوجه القصور

١. افتقرتا كل من اللائحتان المصرية والأمريكية للتعريفات بالتعابير الواردة وتاريخ نشأتهما.
٢. قلة عناصر التمويل والموارد المالية في الجمعيتان المصرية والأردنية.
٣. افتقرتا كل من لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، ولائحة جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية في الاشارة إلى مواد تنص على الانتخابات والتصويت داخل الجمعيتان.
٤. لم تشر لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف على مواد تنص على الأحكام العامة في الجمعية.
٥. لم تنصتا اللائحتان الصادرتان عن الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف، وجمعية المكتبات والمعلومات الأردنية بوجود تحديثات وتعديلات توافق المتغيرات التي تلاحق قطاع المكتبات والمعلومات ومؤسساته.

النتائج

في إطار سعي الدراسة الحالية إلى تحقيق أهدافها، فقد توصلت إلى العديد من النتائج، وفيما يلي عرض لأبرزها:

١. أظهرت الثلاث لوائح نقاط مفصلة عن أهدافها ومهامها ونشاطاتها.
٢. نصت الثلاث لوائح على ضرورة تعزيز التعاون بين المكتبات ومؤسساتها والعاملين بها.
٣. أشارت لائحة جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية بتعريف التعابير والمصطلحات الواردة في اللائحة بالإضافة إلى ذكر مقرها ونشأتها، بينما افتقرتا كل من اللائحتان المصرية والامريكية للتعريفات بالتعابير الواردة وتاريخ نشأتهما.
٤. أظهرت الثلاث جمعيات في لوائحهم شروط العضويات، مع ذكر أسباب حالات توقف العضويات وكيفية إعادتها.
٥. تميزت لائحة الجمعية الأمريكية للمكتبات بذكر تفاصيل عديدة عن هيكلها الاداري وحجمه وتنظيمه، كما تناولت العديد من اللجان، والموائد المستديرة ، والمنظمات الدولية والوطنية، والهيئة البرلمانية المنظمة لسير العمل في الجمعية، للمساهمة في تحقيق أهداف الجمعية وأغراضها أكثر من الجمعية المصرية والجمعية الأردنية.
٦. برزت لائحة الجمعية الأمريكية للمكتبيات في عناصر التمويل والموارد المالية وتتعدد أشكالها ومواردها، ثم يليها جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية، وأخيرًا الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

٧. انفرادت لائحة جمعية المكتبات الأمريكية باحتوائها على مواد تنص على الانتخابات والتصويت داخل الجمعية، بينما افتقرتا كل من لائحة جمعية المكتبات المصرية والاردنية في توضيح ذلك.
٨. تميزتا لائحتان (جمعية المكتبات الأمريكية، جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية) بتضمنهما على مواد تنص على الأحكام العامة، بينما افتقرت لائحة الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف في توضيح ذلك.

التوصيات:

في ضوء ما سعت الدراسة الحالية إلى تحقيقه، وبناءً على ما توصلت إليه نتائج الدراسة فتوصي الباحثة ببعض التوصيات:

- ضرورة تحديث لوائح الجمعيات المهنية العربية بما يتوافق مع المتغيرات التي يشهدها قطاع المكتبات والمعلومات ومؤسساته في الوقت الحالي.
- ضرورة زيادة الدعم المالي وعناصر التمويل للجمعيات المهنية العربية لتشجيعها على تحقيق أهدافها.
- ضرورة وضع خطط استراتيجية لتطوير حجم الهياكل الإدارية وتنظيماتها في الجمعيات المهنية العربية.

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

المصـــادر

المصـــادر العربية

- البوابة العربية للمكتبات والمعلومات.
http://www.aplis.cybrarians.info/index.php/associations/77-2009-04-05-10-09-01
- جلامنة، عمار عبدالله شريف، و حسين، مزمل الشريف حامد. (٢٠١٥). لوائح وسياسات العمل بالمكتبات الجامعية في العصر الرقمي: دراسة حالة مكتبات الجامعات الأردنية نموذجا (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة النيلين، الخرطوم. مسترجع من
http://search.mandumah.com/Record/830222
- الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات والأرشيف.
https://www.facebook.com/groups/ela.egypt/
- جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية. http://jlia.org.jo/
- جمعية المكتبات الأمريكية. https://www.ala.org/
- حسب الله، سيد & الشامي، أحمد محمد. (١٩٨٨). الموسوعة العربية لمصطلحات المكتبات والمعلومات والحاسبات. القاهرة. المكتبة الأكاديمية.
- حسن، سحر يوسف محمد. (٢٠١٨). دور خدمات المعلومات بالمكتبات العامة في إرساء مبادئ الستور المصري: دراسة ميدانية. مجلة الفهرست، ع٦٣,٦٤ ، ٩ - ٤٩. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1222042
- حسن، مصطفى حامد. (٢٠١٣) . تشريعات الكتب والمكتبات والمعلومات في الجمهورية العربية السورية: دراسة وصفية تحليلية. رسالة ماجستير الجيزة: جامعة القاهرة ،كلية آلداب ، قسم املكتبات والوثائق والمعلومات.
- حسن، نرمين احمد (٢٠٠١) تشريعات المكتبات في مصر : دراسة وصفية تحليلية. رسالة ماجستير. الجيزة: جامعة القاهرة، كلية آلداب ، قسم المكتبات والمعلومات.
- دوحي، رزاق عجيل، الأسدي، سلمان جودي داود، و الساعدي، غني ريسان جادر. (2022). تشريعات المكتبات الوطنية العربية: دراسة مقارنة. مجلة آداب البصرة، ع101 ، 529 - 554. مسترجع من
http://search.mandumah.com/Record/1320495
- الرابغي، ريم محمد علي. (٢٠١٦). الجمعيات المهنية وتحديات مجتمع المعرفة الجمعية السعودية للمكتبات والمعلومات أنموذجا في ضوء واقعها ومستقبلها. في

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

المؤتمر العلمي الثاني لعلوم المعلومات التحول إلى مجتمع المعرفة : رؤى معلوماتيه (ص ص.١-٣٢). بني سويف: جامعة بني سويف. كلية الآداب.

- سليم، نايفة بنت عيد، و الصقري، محمد بن ناصر بن علي. (٢٠١٣). دور الجمعيات العلمية والمهنية في بناء مجتمع المعرفة : دراسة حالة: جمعية المكتبات العمانية ودورها في تعزيز صورة الأخصائيين في مجتمع المعرفة بسلطنة عمان .المؤتمر التاسع عشر: مستقبل المهنة : كسر الحواجز التقليدية لمهنة المكتبات والمعلومات والتحول نحو مستقبل البيئة المهنية الرقمية، أبو ظبي: معية المكتبات المتخصصة فرع الخليج العربي، ٥٣٧ - ٥٦١. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/383942
- سويسي، نوال عبد الله. (٢٠١٤). تشريعات الكتب والمكتبات في ليبيا. رسالة ماجستير. طنطا. جامعة طنطا. كلية الآداب. قسم المكتبات والوثائق والمعلومات.
- الصواف، نادية عبدالعزيز. (2019). صفحات الجمعيات والاتحادات المهنية العربية للمكتبات والمعلومات على فيس بوك: دراسة تحليلية. مجلة بحوث في علم المكتبات والمعلومات، ع23 ، 299 - 334. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1039843
- عبد الله، خالدة عبد. (٢٠٠٠). التشريعات المكتبية في العراق. رسالة ماجستير. العراق. الجامعة المستنصرية. كلية الآداب.
- القلش، أسامة. (١٩٩٣). دور مكتبات الجمعيات العلمية المصرية في القاهرة الكبرى في خدمة البحث العلمي. رسالة ماجستير. الجيزة. جامعة القاهرة. كلية الآداب. قسم المكتبات والوثائق.
- محجوب، حسناء محمود أحمد. (٢٠١٤). دور الجمعية المصرية للمكتبات والمعلومات وجمعية المكتبات الأمريكية في تطوير المهنة محليا: دراسة مقارنة. المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، مج١, ع١ ، ١١ - ٦٢. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/625013
- معجم المعاني. https://www.almaany.com/

المصـــادر الأجنبية:

- Cavanagh, M. F. (2018). Promises Made: An Interpretative Analysis of Canada's Public Library Legislation. Canadian Journal of Information & Library Sciences, 42(1–2), 18–42.
- Joint, N. (2007), "'When good sites turn bad": the ethics of digital libraries and internet legislation", Library Review, Vol. 56 No. 4, pp. 278-284. https://0810bbd8q-1104-y-https-doi-org.mplbci.ekb.eg/10.1108/00242530710743480

ISSN : 2735-3737 eISSN : 2735-3745

- Joint, N. (2008), "Can new laws make public services better? Reflections on diversity legislation for libraries", Library Review, Vol. 56 No. 5, pp. 359-370. https://0810bbd8q-1104-y-https-doi-org.mplbci.ekb.eg/10.1108/00242530710750554
- Karisiddappa, C.R .(2002). Role and importance of national and state Level associations in library development in India. 68th IFLA Council and General conference.
- Mapulanga, P. (2015), "Public procurement legislation and the acquisition of library materials in academic libraries in Malawi", Library Review, Vol. 64 No. 1/2, pp. 101-117. https://0810bbd8q-1104-y-https-doi-org.mplbci.ekb.eg/10.1108/LR-05-2014-0047
- Nebenzahl, O. (1996). *Public library legislation in israel: A study in public policy process* (Order No. 9611166). Available from ProQuest Dissertations & Theses Global. (304248913). Retrieved from https://www.proquest.com/dissertations-theses/public-library-legislation-israel-study-policy/docview/304248913/se-2
- Reitz, Joan M.. (2014). ODLIS: Online Dictionary for Library and Information Science. Retrieved ٣١/٣/٢٠٢٣ from: https://odlis.abc-clio.com/

ISSN : ***2735-3737*** **eISSN :** ***2735-3745***